

العنوان:	الفكر السياسي الجزائري الحديث: دراسة في ضوء طروحات الشباب الجزائريين
المصدر:	المجلة العربية للعلوم السياسية
الناشر:	الجمعية العربية للعلوم السياسية
المؤلف الرئيسي:	بوهند، خالد
المجلد/العدد:	مج17, ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2020
الصفحات:	94 - 113
رقم MD:	1078648
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	الفكر السياسي، الشباب، النضال السياسي، الجزائر
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1078648

الفكر السياسي الجزائري الحديث: دراسة في ضوء طروحات الشبان الجزائريين

خالد بوهند (*)

أستاذ التعليم العالي، جامعة سيدي بلعباس - الجزائر.

مقدمة

متى نشأ الفكر السياسي الحديث في الجزائر؟ من هم رواده؟ ثم ما هي ملامحه؟ للإجابة عن هذه التساؤلات لا بد من القول أن هناك خاصيتين طبعنا تاريخ الجزائر في ظل الاحتلال الفرنسي، وهما المقاومات الشعبية المسلحة خلال الحقبة الكولونيالية الأولى، وهو ما أطلق عليه بمرحلة الجزائر القديمة، لأن رد فعل الشعب الجزائري كان من طريق الكفاح المسلح، الذي لم يأت في نهاية الأمر بالنتائج المرجوة. والنضال السياسي الذي برز مع أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، واشتد خلال فترة ما بين الحربين، وهو ما أطلق عليه بمرحلة الجزائر الجديدة، لأن رد الفعل ضد الاستعمار تحول من الكفاح المسلح إلى الكفاح السياسي، وكان من رواد المرحلة الثانية الشبان الجزائريون. فمن هم الشبان الجزائريون؟ ما هي طروحاتهم؟ وهل ساهمت في تغيير الوضع؟

الشبان الجزائريون هم في حقيقة الأمر الأجيال الجديدة، التي ولدت خلال القرن التاسع عشر للميلاد، وتحديداً ما بين 1856 - 1899، وتلقت تعليماً فرنسياً محضاً أو مزدوجاً (فرنسي - عربي)، وتشبعت بأفكار وفلسفات وثقافات عربية إسلامية وغربية على حد سواء، وهي بهذا المعطى الأولي نخبة المجتمع الأهلي الجزائري المسلم، التي انفتحت على قضايا عصرها، وهو ما أهلها لتأدية دور سياسي بارز.

إن تجربة النضال السياسي التي خاضها الشبان الجزائريون أصيلة، وعسيرة في الوقت نفسه. ومع ذلك فهي ليست استثناءً، لأن المتصفح لكتب التاريخ، المطلع بالأدبيات السياسية الحديثة، يدرك أن أقطاراً ودولاً عبر العالم خاضت التجربة ذاتها انطلاقاً من سيرورات تاريخية، وخصوصيات عرقية ودينية وثقافية معينة، على غرار ألمانيا، وإيطاليا، وأيرلندا،

bouhend22000@gmail.com.

(*) البريد الإلكتروني:

وتركيا. وعلى هذا الأساس نعت جول فيري أحد أقطاب الجمهورية الفرنسية الثالثة، ثلة من المثقفين الجزائريين الذين قابلوه سنة 1892 بحزب الشباب.

إن هذه التسمية لم تكن تعني بالضرورة قبل 1919، حزباً سياسياً كما هو متعارف عليه، وإنما مجرد مجموعات من المتعلمين، التفت حول نادي، أو جمعية ثقافية، أو حول جريدة، أو مجلة. ضمت هذه المجموعات في الأغلب أطباء، صيادلة، محامين، مترجمين، صحافيين، معلمين، مدرسين، أساتذة، ضباطاً عسكريين، وفي حالات نادرة قيادات، قضاة، عدول محاكم، ومفتون. ومن الجدير بالذكر أن هناك عوامل أخرى أسهمت في نشأة وتطور حركة الشبان الجزائريين، من ذلك بروز سياسيين فرنسيين ليبراليين، لم يعترضوا على تأسيس النوادي والجمعيات، والصحف الجزائرية الإسلامية، وهي منابر أسهمت في بلورة طروحات الشبان الجزائريين التي ستطرق إليها بالتفصيل خلال العنصرين التاليين.

أولاً: الطروحات السياسية عند الشبان الجزائريين

1 - التمثيل السياسي

أثار الشبان الجزائريون منذ أواخر القرن التاسع عشر، وفي مطلع القرن العشرين، وعلى مدى بين الحربين، بواسطة العرائض، وعبء الصحافة، قضية التمثيل السياسي للجزائريين المسلمين في المجالس المنتخبة على المستوى المحلي، وفي البرلمان الفرنسي بباريس أيضاً، ويعد الدكتور طيب مرسلي واحداً من الرعيل الأول الذي أثار هذه القضية. ففي سنة 1892 اغتنم هذا الأخير فرصة زيارة الوفد البرلماني الفرنسي الجزائر برئاسة جول فيري من أجل تقصي الحقائق، لتقديم عريضة، اقترح فيها أن يقوم مجلس الشيوخ بانتخاب لجنة دائمة من بين أعضائه، عددها ثمانية عشر عضواً، يشارك فيها خمسة عشر مندوباً من الأهالي منتخبين من طرف أبناء ملتهم، مندوب واحد لكل دائرة انتخابية في الجزائر، يعرض على هذه اللجنة كل مشروع حول الجزائر لدراسته وتقييمه، بعد ذلك تُعين اللجنة مقرراً قد يكون أهلياً، مهمته البت في المشروع، وعلى هذا الأساس يسمح له بالمشاركة في جلسات البرلمان.

والأمر نفسه يقوم به مجلس النواب، الذي يختار لجنة من ثمانية عشر عضواً من بينهم ستة نواب من أوروبيي الجزائر، ويقوم الخمسة عشر عضواً من الأهالي المشاركين في أعمال لجنة مجلس الشيوخ بحضور كذلك جلسات لجنة مجلس النواب، ويقومون بنفس الدور وبنفس الصلاحيات.

يعدّ هذا الطرح الذي قدمه د. مرسلي غير كامل، وغامضاً في بعض نقاطه، ولكنه جريء إذا أخذنا في الحسبان الظرف الذي كانت تمر به الجزائر المستعمرة، وهو حسب تحليلنا له بمنزلة خطوة أولية لولوج الأهالي البرلمان الفرنسي بغرفتيه، يقول صاحب الطرح: «إذا قُبلت وجهة نظرنا هذه، فلن نكون ممثلين لا في مجلس النواب ولا في مجلس الشيوخ، وإنما فقط

في لجنتيهما الخاصتين بالجزائر. فكل تدخل في مسائل غير التي تخص الأهالي سيكون محظورًا على نوابنا»⁽¹⁾.

وفي هذا السياق تقدم شاب جزائري آخر وهو القايد سي محمد بن رحال بعريضة أمام الوفد نفسه، دعا فيها إلى أن يكون للأهالي ممثلون عنهم من طريق الانتخاب، لإبلاغ السلطات الفرنسية عن رغباتهم ومطالبهم، ومناقشة الجوانب المتعددة للمسألة الجزائرية، وإيجاد الحلول المناسبة لها، وهو يقصد في ذلك شيوًا، ونوابًا، و مندوبين، ومستشارين. هؤلاء الممثلون وجب أن يكون لديهم نفس السلطات والصلاحيات التي يتمتع بها زملاؤهم الفرنسيون، كما دعا إلى توحيد الهيئة الانتخابية، على الأقل بالنسبة إلى انتخابات المجالس البلدية، وأن يكون انتخاب المستشارين العامين والمستشارين العالين بصفة محدودة⁽²⁾.

وفي مطلع القرن العشرين أثارت جريدتان محسوبتان على الشبان الجزائريين، مسألة التمثيل السياسي الأهلي في الجزائر، وهما المصباح والإسلام. كتب بن علي فخار بالجريدة الأولى: «في الجزائر لدينا شخصيات مرموقة، ولكنها مهمشة في كل القطر الجزائري. كل مدينة لديها ممثلون مثقفون، ولكنهم للأسف مقصيون من الشؤون العامة، مع أنهم بارعون في الدفاع عن مصالحهم المشروعة»⁽³⁾. وعشية انتخابات المجالس البلدية في الجزائر (نيسان/أبريل 1912)، ذكر صادق دندان في افتتاحية جريدة الإسلام، بأن مسألة تمثيل المسلمين في مختلف المجالس الجزائرية هي من المسائل التي تهم الرأي العام الأهلي، وعليه لا بد من إعادة النظر في مرسوم 7 نيسان/أبريل 1884، المتعلق بانتخاب الأهالي في المجالس البلدية، إذ نصت الفقرة الثانية من المادة الثانية، بأن المعنيين بالأمر هم فقط الملاكون العقاريون، والمزارعون، والأعوان الأجراء من ميزانية البلدية أو من ميزانية العمالة، والموظفون في الدولة، والعسكريون المتقاعدون أو الموشحون بوسام فرنسي، بينما يستثنى من هؤلاء التجار، وحاملو الشهادات الذين يمثلون نخبة المجتمع، هذه الثغرة التشريعية قد سببت احتجاجات شديدة، جلبت انتباه الحكومة الفرنسية التي وعدت بدراسة جديدة للقضية.

وفي ما يخص الوعاء الانتخابي، فقد دلت الإحصاءات على أن الجزائر العاصمة التي يقطنها زهاء 30.000 أهلي مسلم لا تتوافر إلا على 400 ناخب مسجل، ما يعادل 1,3 بالمئة فقط، وتقل النسبة أكثر فأكثر كلما توجهنا نحو المراكز السكانية الصغيرة، وهو ما يجعل دور المرشحين الأهالي في عملية تعيين شيخ البلدية ونوابه غير مُجد.

(1) انظر في هذا الصدد: جمال قتان، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر 1830 - 1914 (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993)، ص 254 - 255.

(2) Déposition devant la commission sénatoriale, le 18 juillet 1892, dans: Si M'hamed Benrahhal, *L'avenir de l'islam et autres écrits* (Alger: Éditions ANEP 2006), pp. 10-11.

(3) *El Misbah*, no. 14 (2 septembre 1904).

كما نصّت المادة الرابعة من المرسوم السالف الذكر، على أحقية ممثل الأهالي، وهو إما فرنسي أو أهلي مُجنس، في انتخاب شيخ البلدية ونوابه، وفي تعيين مندوبين في المجالس الأخرى، وهو الحق غير المخول للممثل الأهلي غير المجنس. وأمام هذا الإجحاف، دعا صادق دندان الناخبين الأهالي إلى اختيار منتخبهم ممن تتوافر فيهم الكفاءة، والثقافة الفرنسية، والحرية، في سبيل خدمة الصالح العام بدلاً من المصالح الشخصية الضيقة: «الفوز بالمعركة التي يحضّر لها المدافعون عن مصالحنا»⁽⁴⁾.

الملاحظ أن مطالب الشبان الجزائريين في التمثيل السياسي للجزائريين المسلمين ازدادت إلحاحًا بعد إصلاحات 1919، تجلّى ذلك في سلسلة المقالات التي نشرها الشبان الجزائريون في جريدة الإقدام، نذكر على سبيل مثال مقال الصحافي حاج عمار الذي دعا فيه إلى توسيع الحقوق السياسية، وإلى تمثيل الأهالي في البرلمان الفرنسي⁽⁵⁾، ومقال الأمير خالد الذي ذكر فيه أن فكرة تمثيل المسلمين الجزائريين في البرلمان الفرنسي مجمدة، وأنها لن تنضج إلا إذا رافقها نظام يحمي الأهالي من الاستغلال البشع، كما طالب بتغيير دستور 24 - 28/فبراير 1875، لأن نص مادته الثالثة تشترط الجنسية الفرنسية على كل نائب، وهذا يعني أنها تستثني الأهالي - الذين هم بحكم القانون ليسوا فرنسيين - من الترشح لهذا المنصب⁽⁶⁾، وذكر زاوي بالوعود التي قطعتها فرنسا على الأهالي المسلمين الجزائريين لقاء تضحياتهم الصادقة طوال سنيّ الحرب، تلك الوعود التي يعتقد بأنها لم تتحقق على الميدان، ومن أهمها تمثيل الأهالي الجزائريين غير المجنسين في البرلمان الفرنسي، ورفع التمثيل الأهلي في المجالس المنتخبة إلى 5/2⁽⁷⁾، كما صرح أحمد بلول الأستاذ الجامعي ورئيس تحرير جريدة الإقدام في افتتاحية العدد بأنه زار كل القطاع القسنطيني في مهمة لإقناع المسلمين والمواطنين الفرنسيين بضرورة أن يكون للجزائر ممثلون عنها في البرلمان الفرنسي، وبأن النواب الأهالي: «بإمكانهم تدعيم صوت الجزائر الضعيف في هذا البرلمان»⁽⁸⁾.

وبمناسبة بعث جريدة الإقدام⁽⁹⁾ ورد في افتتاحية العدد ضمن البرنامج المعتمد أهم المسائل المطروحة للنقاش كالتمثيل البرلماني، والرفع من عدد النواب الأهالي في المجالس الجزائرية المنتخبة، مع إعادة النظر في الدوائر الانتخابية لهذه الأخيرة⁽¹⁰⁾. وتقدمت فدرالية المنتخبين المسلمين الجزائريين لعمالة الجزائر برسالة إلى أعضاء الوفد البرلماني الفرنسي

L'Islam, no. 114 (21 avril 1912). (4)

L'Ikdam (L'Islam-Le Rachidi), no. 34 (27 novembre 1919). (5)

L'Ikdam, no. 68 (3 mars 1922). (6)

L'Ikdam, no. 90 (4 août 1922). (7)

L'Ikdam, no. 92 (18 août 1922). (8)

(9) اختفت بعد سنة 1925، وأعاد صادق دندان بعثها من جديد بمساعدة محمد الصالح بن جلول ما بين

1931 - 1935

L'Ikdam, no. 1 (Nouvelle Série) (14 mars 1931). (10)

برئاسة موريس فيوليت، ورد فيها: «بأننا سنكون راضين إذا ما كان هناك من يمثل السكان المسلمين في البرلمان الفرنسي، لأن تمثيلنا في المجالس المحلية أصبح غير كافٍ»⁽¹¹⁾.

2 - التجنيس

تقاطعت وتباعدت طروحات الشبان الجزائريين حول مسألة المواطنة الفرنسية بالتجنيس في الإطار الفرنسي أو الإسلامي، وفي هذا الصدد ذكر في برفيلي أن الاندماج بالتجنيس كان محل تأييد إسلامي. فالمرجع إسماعيل حامت لاحظ سنة 1906 أن الجزء الأكبر من المثقفين الجزائريين بالفرنسية قد اندمجوا في الحضيرة الفرنسية بواسطة التجنيس⁽¹²⁾. وأضاف عمر بن بريهمات وهو أستاذ الفقه الإسلامي واللغة العربية في المدرسة الشرعية الحكومية، أن كل إنسان له الحق في الحصول على الجنسية، لكي يتخذ له وطنًا، يؤدي فيه واجباته، ويحصل في المقابل على حقوقه. وذكر بأن الإنسان حر في تغيير جنسيته بمقتضى المصلحة، أي أن عليه البحث عن المزايا في أمة جديدة لا توفرها له أمته الأصلية⁽¹³⁾. وطالب المحامي بوضربة، والدكتور ابن التهامي في مناسبتين: الأولى سنة 1908، والثانية سنة 1912، عند ترؤسهما للوفدين المسافرين إلى باريس، بتسهيل عملية التجنيس لحاملي الشهادات، والمحاربين القدامى، وهو ما يعني حسب رأيهما التجنيس الفردي وليس الجماعي. واعتبر القاضي شريف بن حبيلس سنة 1914 أن التجنيس كان بمنزلة مبادرة لقبية قبولاً من طرف النخبة الجزائرية.

لم يُقنَع قانون 1919⁽¹⁴⁾ المكمل للسيناتوس كونسلت الصادر سنة 1865، كل الشبان الجزائريين⁽¹⁵⁾، لأنه أتاح لفئة من المسلمين الجزائريين فرصة الحصول على المواطنة

(11) L'Ikdam, no. 3 (15 avril 1931).

(12) Guy Pervillé, «Le Rôle des intellectuels musulmans algériens de formation française dans l'évolution politique de l'Algérie 1908-1962.» *Bulletin de la Société d'Histoire Moderne*, no. 19 Supplément à la «Revue d'Histoire Moderne et Contemporaine», no. 3, 1983, p. 20.

(13) Omar Ben Brihmat, *Manuel de droit usuel et d'instruction civique à l'usage des étudiants des Médersas* (Alger: Imprimerie Orientale Pierre Fontana, 1908), p. 38.

(14) نصت المادة الثانية من قانون 4 شباط/فبراير 1919: «كل أهلي جزائري سيتحصل على المواطنة الفرنسية بطلب منه، شريطة أن تتوفر فيه الشروط التالية: أن يبلغ من العمر 25 سنة، أن يكون متزوجاً بامرأة واحدة أو أعزب، ولم يكن قد حكم عليه بجريمة أو ارتكب خطأ يجرده من حقوقه السياسية، وأن يكون قد أقام في بلديته سنتين على الأقل سواء كان ذلك في فرنسا أو في الجزائر أو في مستعمرة فرنسية أخرى. ولكي يجعل من الصعب على الأهلي الحصول على الجنسية الفرنسية أضيف لهذا القانون عقبات منها: الخدمة في الجيش والبحرية الفرنسية مع شهادة حسن السلوك، ومعرفة القراءة والكتابة باللغة الفرنسية، وأن يكون مالكا لأرض زراعية في الريف أو عقار في المدينة، وأن يكون قد توظف في القطاع العام أو يتقاضى أجره التقاعد، وأن يكون قد انتخب لشغل منصب عام، وأن يكون متحصلاً على وسام فرنسي، وأن يكون عمره 21 سنة ومولوداً لأب أهلي مجنس». انظر في هذا الصدد: *Lois, Décrets et Arrêtes concernant la représentation des indigènes d'Algérie soumis au statut personnel musulman* (Alger: Imprimerie Solal, 1937), pp. 10-11.

(15) Pervillé, «Le Rôle des intellectuels musulmans algériens de formation française dans l'évolution politique de l'Algérie 1908-1962.» p. 20.

الفرنسية الكاملة شريطة التخلي عن الدين الإسلامي أو الأحوال الشخصية، الأمر الذي أفضى إلى انقسام الشبان الجزائريين ما بين مؤيد ورافض لذلك⁽¹⁶⁾.

لقد انتقد محمد العزيز كسوس الثغرة الواردة في قانون التجنيس، ملاحظاً أن الأهالي هم فرنسيون طبقاً للسيناتوس كونسلت الصادر في 14 تموز/يوليو 1865، المثبت بقانون 4 شباط/فبراير 1919، ولكن الجنسية الفرنسية - بحسبه - ليست كاملة، لأن النص التابع للقانون ذاته يذكر أن: «الأهلي يبقى خاضعاً للقانون الإسلامي»⁽¹⁷⁾، فهذا الشرط هو الذي يمنع الأهلي من الارتقاء إلى المواطنة الفرنسية، ويحرمه التمتع بحقوقه السياسية، ولمعالجة الأمر لا بديل من حذفه نهائياً⁽¹⁸⁾.

وجب التمييز هنا بين درجة التطرف في الاندماج بالتجنيس من عنصر إلى آخر، فقد ارتد بعضهم عن الإسلام واعتنق الديانة المسيحية على غرار بلقاسم إيازيين. ومنهم من اعتنق الماسونية والعلمانية المتطرفة كحسني لحق، وباسم البربرية والاعتقاد في الانتماء إلى الجنس الأورومتوسطي، ألغى بعضهم الآخر كل ما له صلة بالعربية من لغة وثقافة كما عبّر عن ذلك حسني لحق: «نحن لاتين»، وتحول آخرون إلى ملحدين على غرار فاسي وزناتي، ورأى ابن حبيس وعبد القادر فكري أن الإسلام ديانة فردانية بإمكانها أن تتوافق مع العلوم والتقدم ضمن الحضارة الفرنسية، وأكد آخرون أنهم فرنسيون مسلمون أي فرنسيو الانتماء ومسلمون في الديانة⁽¹⁹⁾.

لقد شهدت الفترة الممتدة ما بين 1930 - 1939 ارتفاعاً ملحوظاً في عدد المجنسين، بمعدل 100 إلى 150 مجنساً في السنة⁽²⁰⁾. وبسبب مشروع فيوليت، الحاكم العام السابق للجزائر وعضو مجلس الشيوخ، القاضي بمنح الجنسية الفرنسية للمتقنين الجزائريين من دون شرط التخلي عن دينهم الإسلامي، تأسس المؤتمر الإسلامي سنة 1936⁽²¹⁾، وبدلاً من أن

(16) خالد بوهند، النخب الجزائرية دراسة تاريخية واجتماعية 1892 - 1942 (بوهان: دار القدس العربي، 2015)، ص 247.

(17) Mohamed-El-Aziz Kessous, *La Vérité sur le malaise algérien* (Bone, Algérie: Société anonyme de bimpr. rapide, 1935), p. 29.

(18) Ibid., p. 30.

(19) Pervillé, «Le Rôle des intellectuels musulmans algériens de formation française dans l'évolution politique de l'Algérie 1908-1962,» p. 21.

(20) Ibid., p. 20.

(21) وهو أول تجمع من نوعه في الجزائر، دعا إليه كل من الشيخ عبد الحميد بن باديس والدكتور ابن جلول، ضم اتجاهات سياسية عديدة، وتمثلت فيه مختلف الطبقات الاجتماعية، كالثواب والعلماء والشبان والشيوخ والاشتراكيين والمرابطين باستثناء النجم، عقد أول اجتماع له بالملاعب البلدي بالعاصمة في 7 تموز/يوليو سنة 1936. وكانت النقطة التي التف حولها الجميع هي مشروع فيوليت القاضي بمنح الجنسية الفرنسية لبعض المتقنين الجزائريين من دون التخلي عن أحوالهم الدينية، واحترام حقوق الجزائريين الآخرين في العيش بروح القرآن ونصوصه، وإلغاء قانون الأهالي.

يكون هذا التجمع الكبير عامل وحدة، تحول مع الوقت إلى عامل فرقة وخلاف بين الشبان الجزائريين، الذي أدى في النهاية إلى اندثارهم وزوالهم.

3 - التجنيد الإجباري

لقد أحدث مرسوم 3 شباط/فبراير 1912، الخاص بتجنيد الجزائريين المسلمين، لغطاً كبيراً في الجزائر المستعمرة، تجلى ذلك في صحافة الشبان الجزائريين، فجريدة الحق الصادرة في وهران، وهي جريدة إصلاحية غير اندماجية، كتبت: «أمر مسنون علينا طبعاً، إنما المنازعة عندنا في المقاصة [كذا] التي وعدنا بها وما بقي لا سبيل لانحطاط قدرنا وبيع دم أبنائنا بثمن بخس فلا يسوغ لنا قبول تلك الجائزة [كذا] المطلوب من الدولة الفرنسية [كذا] التي لم تقطع أبداً بالقول أنها ذات عدل وحق»⁽²²⁾. الملاحظ أن الجريدة انتقدت بشدة هذا المرسوم، وطالبت بتقليص مدة الخدمة إلى سنتين بدلاً من ثلاث سنوات بالنسبة إلى الجزائريين، وطالبت بأن يعامل الجزائريون المجندون من طريق القرعة، بمثل معاملة اليهود والأوروبيين المتفرنسين أي المجنسين، من خلال إلغاء «الجائزة» أي المنحة وقدرها إذاك 250 فرنكاً، مع احترام دين الجزائريين وعاداتهم.

كما ناشدت الجريدة الأهالي المسلمين: «أن يسعوا بسرعة في بعث رسل [كذا] لفرنسا وأولئك المبعوثون يزورون بباريز [كذا] السلطات الذين أفشوا بالدفاع عن حقوق المسلمين وهم روزي وميلفوا وجوريس وقبوليط»⁽²³⁾، وغيرهم، لإبلاغ هؤلاء عن الظلم والجوع وسوء أحوال المسلمين الجزائريين، وخصوصاً طلب إلغاء مرسوم الخدمة العسكرية للجزائريين، والاكتماء بالمتطوعين فحسب، والمطالبة بالحقوق السياسية مع احترام الأحوال الشخصية، على أن يكون المبعوثون المقترحون مسلمين لا مرتدين (أي مجنسين)، لأن كلمتهم - حسب الجريدة - ستكون مسموعة لدى الحكومة الفرنسية، وأنهم سيمثلون أحسن تمثيل للمسلمين الجزائريين. وذكرت الجريدة أنه: «كان الواجب الاعتناء بعامة الوطنيين [كذا] بانتشار التعاليم الفرنسية [كذا] والعربية فيها وبفتح الوظائف وتوسيع نطاق الانتخاب وإعطاء حرية الكتابة وتقليل المغارم وتسهيل السلف»⁽²⁴⁾ أي الاقتراض. وحول موقف الجزائريين من سياسة التجنيد الإجباري الفرنسي لأبنائهم، كتبت الجريدة إياها: «المسألة التي همت جميع مسلمي الجزائر وأشغلت [كذا] أفكارهم وأشعلت في قلوبهم نار اليأس والقنوط حتى إن جميعهم لو وجدوا للفرار سبيلاً لما بقي في أرض الجزائر إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنا نصيراً»⁽²⁵⁾.

(22) جريدة الحق الوهراني (11 - 18 أيار/مايو 1912).

(23) جريدة الحق الوهراني (15 - 22 حزيران/يونيو 1912).

(24) جريدة الحق الوهراني (20 - 27 حزيران/يونيو 1912).

(25) جريدة الحق الوهراني، العدد 40 (13 - 20 تموز/يوليو 1912).

لقد صورت لنا الجريدة مدى الإحباط واليأس اللذين أصابا الجزائريين جرّاء مرسوم 1912، ويؤكد مرة أخرى مدى تمسك الجزائريين بالدين الإسلامي، لأنهم كانوا يدركون جيداً أن أبناءهم سيحتكون بزملائهم المسيحيين، بل سيدفع أبنائهم ضريبة الدم لفرنسا وليس لبلدهم، وهو ما دفع بهم إلى الهجرة إلى البلاد الإسلامية، كما حصل لهجرة تلمسان سنة 1911، عندما احتدم النقاش حول تنفيذ المرسوم السابق ذكره، وكانت النتيجة هجرة 1800 تلمساني⁽²⁶⁾.

إذا كانت جريدة الحق الوهراني قد طالبت بإلغاء المرسوم السالف الذكر، وحاولت لفت انتباه الحكومة الفرنسية قصد الاهتمام بالقضايا الأساسية للمسلمين الجزائريين، فإن جرائد أخرى دعمت وأيدت هذا المشروع ولكن بشروط، على غرار جريدة الإسلام التي رصدت آراء الشبان الجزائريين التي تتقاطع حول مسألة التعويض لقاء دفع ضريبة الدم، كما حاولت بدورها لفت انتباه الإدارة الاستعمارية لأهمية الفئة المستنيرة، من أجل تحقيق مطالبها ووضع الإصلاحات المطلوبة والمنتظرة: «كفتح الأبواب أمام التجنيس الفردي»⁽²⁷⁾. ذكر صادق دندان صاحب جريدة الإسلام بأنه بالرغم من سلبات هذا المرسوم، وانعكاساته على عائلات المجندين الشباب، إلا أنه أضحي ضرورة ملحة من أجل مصلحة أمن الدولة، ومن أجل المصلحة العامة كذلك. كما تطرق دندان إلى الإيجابيات المترتبة عن تطبيقه من وجهة النظر السياسية، من حيث إنه سيسمح بالتعويض بدل دفع ضريبة الدم، مذكراً بتلك الوعود التي قطعها رجال السياسة الفرنسيين بباريس على الوفود التي كانت ترد عليهم تباعاً قصد تحسين أوضاعهم، من ذلك تصريح م. ميليران، وزير الحربية إذّاك، الذي كان قد صادق على المرسوم السالف الذكر: «قولوا لأهاليكم في الجزائر بأننا سنسعى لتحقيق رغباتهم، وأن الحكومة التي أنتمي إليها، ترى بأن التعويضات المقترحة من قبلكم، هي حق لقاء ضريبة الدم التي نفرضها عليكم، ولقاء التضحيات الجسام التي يقدمها المجندون المسلمون، والتي لا يسعني إلا الانحناء أمامها»⁽²⁸⁾.

لم يكن مطلب التعويض مرحّباً به لدى جميع المسؤولين الفرنسيين، فهذا أندري سارفيي⁽²⁹⁾ انتقد أحد الوفود الجزائرية بباريس لعرض قضية التجنيد الإجباري، فرد عليه مختار حاج سعيد وهو محام بقسنطينة وأحد أفراد هذا الوفد: «منذ سريان مرسوم التجنيد، والسيد سارفيي يطعن في مبادرة وفدنا... حيث سعى إلى تهييج الرأي العام ضدنا... وعليه نحتج... نحن المثقفون المسلمون كنا أول من هيا الأرضية لتقبل هذا القانون أمام الرأي العام الأهلي... لقد قمنا بواجبنا في وقت كان فيه الأهالي ساخطين على أوضاعهم المزرية... كما

(26) جريدة الحق الوهراني (20 - 27 حزيران/يونيو 1912).

L'Islam, no. 123 (30 juillet 1912).

(27)

L'Islam, no. 130 (17 septembre 1912).

(28)

(29) ماسوني، رئيس تحرير جريدة لا ديباش دو كونستانتين.

وضحنا هذه الوضعية أمام الحكومة، ومنتظر بكل ثقة تحقيق الوعود التي قطعها المسؤولون الفرنسيون باسم فرنسا»⁽³⁰⁾.

وعندما اندلعت الحرب العالمية الأولى، وقف صادق دندان إلى جانب فرنسا، وقد كتب في جريدة الإسلام معبراً عن موقفه: «لا تنسوا بأن روسيا وإنكلترا المتحالفين مع فرنسا، تضمان في صفوف قواتهما جنوداً مسلمين مثلما هو حالنا مع الجيش الفرنسي، وهم يسعون لإحقاق الحق، ومن أجل الحضارة، وضد الهمجية الألمانية. فلنتحد جميعاً، ولنتخذ من شعار أخوة السلاح نبزاً لتحقيق النصر، ولنضرب موعد اللقاء في برلين، حيث سيكون يوماً مشهوداً نقدمه هدية لحكامنا الفرنسيين، الذين سيساعدوننا في احتلال المكانة التي نستحقها ضمن العائلة الفرنسية»⁽³¹⁾. وصرح أيضاً في هذا السياق: «من واجبنا كمسلمين موالين ومرتبطين بالمؤسسات الجمهورية، أن نقف موقفاً واحداً، وأن نضحي بأرواحنا، من أجل تحقيق النصر على ألمانيا»⁽³²⁾.

وعقب الحرب كتب زواوي في افتتاحية جريدة الإقدام مقالاً بعنوان «الأندجينا داخل الجيش»، وهو ما لا يدع مجالاً للشك في أن قضية التجنيد الإجباري كانت ما تزال محل نقاش في الأوساط المتعلمة، لقد انتقد الفقرة الخاصة بمدة الخدمة العسكرية، 18 شهراً بالنسبة إلى المجندين الفرنسيين، و3 سنوات بالنسبة إلى المجندين المسلمين الجزائريين، لقد اعتبر ذلك إجحافاً قد يجر إلى عواقب وخيمة، وعليه طالب زواوي بتقليص المدة: «حرروا هؤلاء الشباب البريء! حرروهم لقاء ما قدموه من تضحيات! حرروهم باسم القانون، والعدالة، التي ضحوا من أجلها! حرروهم من أجل جلب الطمأنينة في الروح والقلب، والإيمان بفرنسا الجمهورية بالرغم من كل الأحوال»⁽³³⁾.

وفي السياق نفسه، اتفق المندوبون المالئون المسلمون في القسمين العربي والقبائلي⁽³⁴⁾ على أن التجنيد الإجباري للأهالي الوارد في مرسوم 3 شباط/فبراير 1912، و7 أيلول/سبتمبر 1916، المعمول به خلال الحرب الأخيرة، وبما أن تدريب الجندي الأهلي يتم في مدة قصيرة وكافية، فإنه غير عادل ولا إنساني فرض على الفرنسيين المسلمين مدة أطول من المدة التي يقضيها الفرنسيون غير المسلمين، وبأنه غير عادل ولا إنساني، تجنيد 30 بالمئة فقط من الأهالي، وهو ما يترتب عنه نوع من الاستثناء لصالح بعض الفئات المحظوظة، خلافاً لما ورد في مرسوم 7 أيلول/سبتمبر 1916، الذي ألغى الاستبدال، وعليه طلب المندوبون الجزائريون رئيس مجلس الوزراء، ووزير الحرب: «تسريح دفعة 1920، والمساواة في مدة الخدمة

L'Islam, no. 134 (15 octobre 1912). (30)

L'Islam, no. 201 (22 août 1914). (31)

Chambre des députés, no. 4383, Session de 1918, p. 19. (32)

L'Ikdam, no. 11 (15 décembre 1922). (33)

(34) القسم العربي: ضم الأمير خالد، قايد حمود، بن صيام، الدكتور موسى بن شنوف، وبن قديري، وبن عبورة، ولطرش أحمد. القسم القبائلي: ضم أورابج.

العسكرية بين الأهالي والفرنسيين، والمساواة في المرتبات، والتعويضات بين الضباط وصف الضباط الفرنسيين والأهالي»⁽³⁵⁾.

4 - الجامعة الإسلامية

يبدو من خلال المعطيات التي بين أيدينا أن فكرة الجامعة الإسلامية⁽³⁶⁾ لم تمت، واستمرت على الأقل حتى نهاية الحرب العالمية الأولى، وقد تفاعل معها الجزائريون، ولا سيما الشبان الجزائريون الوهرانيون غير الاندماجين، الذين التفوا حول جريدة الحق، فقد ورد في أحد أعدادها: «قرأنا في جريدة الهلال العثماني مقالة ألقاها كاظم بك والي سالونيك في العالم الإسلامي أمس واليوم فقال في سبب انحطاطة [كذا] ما نصه: لماذا لم يحافظ المسلمون على استقلالهم... لماذا لم تبقَ الدول الإسلامية إلى اليوم... لماذا نرى المسلمون [كذا] في كل بقعة في قبضة الأوربيين؟ إن أصحاب العقول الضعيفة يزعمون أن الدين الإسلامي لا يلائم كل عصى [كذا]. لقد كذبوا. ليس العيب في الدين بل في المسلمين»⁽³⁷⁾.

وكتبت الجريدة عينها في افتتاحيتها مقالاً تحت عنوان «الجامعة الإسلامية»: «إن صح أنه يوجد في العالم كلمة قواعدا من قبيل تحصيل الحاصل فهي الجامعة الإسلامية. إن الاتحاد الإسلامي مأخوذ من الوحدة الدينية ويتوقف على ثلاثة شرايط [كذا]، أولها الكلمة الطيبة الجامعة لا إله إلا الله، والثانية حبل الدين المتين القرآن الشريف، والثالثة الجامعة العامة وأعني بها الكعبة المقدسة. إن كل مسلم في أي قطر كان في العالم شرقاً وغرباً لا تفصله أيت [كذا] قوة عن الارتباط بهذه الوحدة المذهبية الدينية»⁽³⁸⁾. وعندما اعتدت إيطاليا على ليبيا سنة 1911 وهي إحدى الولايات العثمانية، كتبت جريدة الحق الوهراني: «ظنت دولة القرصان [كذا] أنها يمكنها أن تظفر بالتهام طرابلس بكل سهولة توهما منها بأنها ستحارب الجيوش النظامية الموجودة بهذه الولاية وحدها ولكنها أبصرت كهرباء الجامعة الإسلامية [كذا] وقد هزت أركان الصحراء وحركت قبائل طرابلس وأثارت عواطف المصريين والتونسيين ويسرت الهزة [كذا] إلى الهند والصين والأفغان وفارس والروسيا [كذا] والزنجبار فغضب المسلمون لدولة خلافتهم وهبوا يدافعون»⁽³⁹⁾. وفي هذا الصدد كتب بن علي فخار الصحافي بجريدة المصباح، رسالة وجهها إلى بيار لوتي، ونشرتها له جريدة الإسلام، ذكر له

L'Ikdam, no. 15 (12 janvier 1923).

(35)

(36) مع النصف الثاني من القرن التاسع عشر للميلاد، نشطت حركة الجامعة الإسلامية، التي روج لها في الشرق العربي والإسلامي الشيخ جمال الدين الأفغاني وتلاميذه محمد عبده ورشيد رضا وغيرهم. كانت تدعو إلى إقامة الوحدة بين بلدان العالم الإسلامي المجزأة للتصدي لمخططات أوروبا الاستعمارية، وقد تبنى الفكرة أيضاً عبد الحميد الثاني سلطان الدولة العثمانية آنذاك.

(37) جريدة الحق الوهراني، العدد 37 (22 - 27 حزيران/يونيو 1912).

(38) جريدة الحق الوهراني، العدد 38 (29 حزيران/يونيو - 6 تموز/يوليو 1912).

(39) جريدة الحق الوهراني، العدد 44 (11 - 18 آب/أغسطس 1912).

فيها: «إن الاعتداء الإيطالي على ليبيا وتداعياته، قد ولد شعورًا عميقًا بالسخط، متبوعًا بالهلع في الوسط الجزائري والتونسي»⁽⁴⁰⁾.

ومن المفارقات أن الدكتور بلقاسم بن التهامي العنصر البارز في حركة الشبان الجزائريين منذ بداية القرن العشرين، المدافع عن الاندماج بالتجنيس، كان متعاطفًا مع فكرة الجامعة الإسلامية، فقد ورد في رسالته التي نشرها في جريدة الإسلام، للرد على مدير جريدة الحرية: «نحن نرافع من أجل الجامعة الإسلامية، فهل هذا ممنوع لديكم؟ عندما نكون أوفياء لبلدنا، ونسعى لخدمته بلا خلفيات، فهل يمنعنا ذلك من أن نتعاطف مع تجمعات إنسانية تشبهكم في الاعتقاد والعقل؟»⁽⁴¹⁾.

كما تناولت جريدة الإسلام مناقشات المجلس الفرنسي، حول حادثة بول كوتولي وعباس بن حمادة، وأوردت تدخل نائب قسنطينة الذي هاجم فيه بشراسة بن حمادة رئيس جمعية الصادقية ومؤسس مدرسة للتعليم المزدوج بمدينة تبسة، مبررًا أسباب غلق هذه الأخيرة، ومنتهمًا بن حمادة بانتدائه إلى الجامعة الإسلامية، لأنه أصدر منشورًا حول القانون الأساسي لجمعية المذكورة ورد فيه علم أخضر كبير يرمز للإسلام، بينما لم يُبد أي اعتبار للعلم الفرنسي، متسائلًا: «ما رأي اليمين بقيادة الزميل ميلفوا، إذا افترضنا أن هذا العلم الأخضر هو رمز لجنسية ما؟ ثم ما هو رأي اليسار العلماني إذا اعتبرناه شعارًا دينيًا»⁽⁴²⁾، وأضاف كوتولي أن بن حمادة هو مشاغب أهلي، ينتمي إلى الثوار التونسيين، وقد أسس جمعية الصادقية من دون رخصة مسلمة، كما جاء في قرار 1892، وألحقها بمدرسة، يدرّس فيها معلم أهلي بمدرسة تبسة الحكومية، وهو مراسل جريدة الرشيدية⁽⁴³⁾، استغل عطلته لمساعدة بن حمادة، والتدريس دون أدنى اعتبار لالتزاماته المهنية: «ليس حبًا في فرنسا، وإنما لبتّ مبادئ الجامعة الإسلامية التي تبنى أفكارها»⁽⁴⁴⁾.

ثانيًا: الطروحات الاجتماعية عند الشبان الجزائريين

1 - قانون الأهالي

حاول أحد الصحافيين الأهالي بجريدة الإسلام إعطاء تعريف لقانون الأهالي (الأندجينا) حيث ذكر بأن المسلمين الجزائريين يخضعون لنظام قمعي يتنافى مع مبادئ قانون العقوبات الحديث، فهو عبارة عن لجان لا تتشابه على الإطلاق مع المحاكم، تتألف من ضباط أو أعوان ليسوا بقضاة، ولكن لديهم سلطة استصدار العقوبات التي قد تصل إلى سنة كاملة سجنًا

L'Islam, no. 100 (7 janvier 1912).

(40)

L'Islam, no. 126 (21 août 1912).

(41)

L'Islam, no. 187 (19 mars 1914).

(42)

(43) وهي جريدة فرانكو - إسلامية، صدرت بمدينة جيجل، تحت إدارة حاج عمار وبعض الفرنسيين.

Ibid.

(44)

لقضايا غير واضحة، أو لا توجد أصلاً. ويضيف صاحب المقال أن هذا القانون القمعي الذي كان في ما مضى ضرورياً لحفظ النظام والطاعة بين الأهالي، هو اليوم وبعد ثمانين سنة من الاحتلال همجي وشنيع، وعليه: «أضحى من الضرورة بمكان إلغاؤه، واستبداله بقانون آخر عادل، وملائمه للظروف الراهنة التي تعرفها الجزائر»⁽⁴⁵⁾.

وبمناسبة نقاش البرلمان الفرنسي حول قانون الأهالي⁽⁴⁶⁾، أو الوضعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمسلمين الجزائريين، بحضور النواب: ميلفواي وهو جمهوري مستقل، وأبل فيري وهو اشتراكي راديكالي، والدكتور دواسي وهو اشتراكي، إضافة إلى ألبان روزي بصفته رئيس لجنة الشؤون الخارجية في البرلمان، وجورج ليك ومسيمي وهما وزيران سابقان، وجان جوريس زعيم الحزب الاشتراكي الفرنسي، كتب صادق دندان في افتتاحية أحد أعداد جريدة الإسلام أن قانون الأهالي هو ذلك الحوض المائي الذي تجتمع فيه أسماك القرش من جميع الأصناف والأنواع (إدارياً - سياسياً - مائياً)، من أجل سحق الأهلي المسلم، وتجريده من آخر ما تبقى لديه من أراضي، ومن ثم تحويل البلد إلى منطقة إقطاعية مترامية الأطراف تقطنها حفنة من المعمرين، تسيطر على خيرات هذا البلد. وأضاف دندان، أن الأهلي المسلم يعيش في هذا الجو من العداوة، ومن الاستغلال الممنهج، من دون أن يكون له الحق في الدفاع عن نفسه، أو أن يكون لديه ممثلون جادون يذودون عنه، ليس له الحق في الحصول على الوظائف مثلما هو الحال بالنسبة للأوروبي واليهودي، وقد سلطت عليه أنواع الضرائب، ناهيك بإجباره على السخرة. إن الأهلي - يضيف دندان - يعيش بلا مستقبل، ليس لديه - وفي الكثير من الأحيان - حتى رغبة خبز يسد به جوعه، ولم يتبقى لديه من ملاذ سوى السجن⁽⁴⁷⁾.

وحسب قايد حمود وهو مهندس فلاح، خول هذا النظام الاستثنائي للحاكم العام في الجزائر وإلى غاية 15 تموز/يوليو 1914، حبس أي أهلي مسلم مشتبه في قيامه بتآمر ضد فرنسا أو انتهاكه للأمن العام، من دون محاكمة، في أحد سجون الجزائر الثلاثة في بوخنفيس، وفي تادمايت، وفي عين الباي. وفي حقيقة الأمر أن أصل النص المتعلق بهذا الأمر يعود إلى القرار الوزاري المؤرخ في 27 كانون الأول/ديسمبر 1858، عندما سمح للحاكم العام بسجن القيادات العربية الثائرة ضد الوجود الفرنسي. لقد كان هذا القرار خلال فترة الحكم العسكري، وضمن حالة الطوارئ الدائمة، لقد كان استثناء بحجة استتباب الوضع، وفرض السيطرة الفرنسية على الجزائر، كما أن العقوبة كانت مسلطة على صنف معين من الأفراد وفي ظرف محدد، وكان بالإمكان الاستغناء عن هذا القرار مباشرة بعد إلغاء الحكم العسكري،

⁽⁴⁵⁾ *L'Islam*, no. 128 (septembre 1912).

⁽⁴⁶⁾ وجد نوع من المحاكم الخاصة بالأهالي المسلمين الجزائريين، وهو من اختصاص الإدارة الاستعمارية التي أوكل لها مهمة الفصل في الجرح الخطيرة التي يرتكبها الأهالي، وهو ما سمي نظام *Chambre des députés*, no. 4383, Session de 1918, p. 48.

⁽⁴⁷⁾ الأندجينا. عن هذه المسألة، انظر: *L'Islam*, no. 177 (19 décembre 1913).

واستبداله بالحكم المدني، لكن ما حصل هو أن الحكام العامين المدنيين الذين تعاقبوا على الحكم بعد ذلك طبقوا القرار على جميع السكان المسلمين الجزائريين لأسباب متعددة. ثم صدر قرار 4 تشرين الثاني/نوفمبر 1894 الذي قضى بتطبيقه على المناطق العسكرية فقط، لأن الحكام العام لم يكن على دراية دقيقة لحدود سلطته بالمناطق المدنية. ثم جاء قرار 31 كانون الأول/ديسمبر 1896 الذي قضى بإعادة الاعتبار للمصلحة العليا للإدارة الاستعمارية، تبعته برفقة لوزير الداخلية مؤرخة في 27 كانون الأول/ديسمبر 1897، خولت للحاكم العام بحبس الأهالي وإطلاق سراحهم. ثم ورد قرار 24 أيلول/سبتمبر 1899، قضى بسجن الأهالي في المناطق العسكرية، كما نص على تشكيل هيئة استشارية، ومع ذلك لم يكن الحاكم العام مجبراً على العودة إليها، وهو ما لم يكن يسمح للمتهم بالدفاع عن نفسه⁽⁴⁸⁾. ولقد علق الشبان الجزائريون أملاً كبيرة في إلغاء قانون الأهالي سنة 1930، إلا أن ذلك كان مجرد حبر على ورق، ولا سيما عند تعيين ستيف حاكماً عاماً بالجزائر، الذي تناسى تدريجياً الحقوق الممنوحة المخولة في قانون 1919⁽⁴⁹⁾.

2 - الضرائب

كان الأهالي المسلمين الجزائريين مجبرين على القيام بنفس الواجبات المفروضة على الفرنسيين، وإضافة إلى ذلك كانوا ملزمين بدفع الضرائب العربية، وهي رسوم تعود إلى العهد العثماني، احتفظت بها الإدارة الاستعمارية، وتتمثل بالزكاة على محاصيل الحبوب، والماشية، والنخيل، واللزعة وهي ضريبة فردية، فضلاً عن السنيمات التي تُجمع من البلديات المختلطة⁽⁵⁰⁾.

فكان من بين منتقدي هذا النظام الضريبي، صادق دندان الذي صرح في مناسبة بأن الضرائب العربية قاتلة وثقيلة، بسبب قلة إمكانات الأهالي، وحسبه أن هذا الوضع لا يطاق، وقد جره إلى التساؤل حول مدى إمكان تحسين حالة الأهالي الذين أنهكتهم ثمانين سنة من المقاومة المستمرة ضد نظام ضريبي جائر، مؤكداً بأس العربي من حاله، ومضيفاً أن الفلاح الأهلي المسلم ترك وحيداً بلا شفقة وهو معرض لتعسف وجشع الإدارة المتصلبة، غير المبالية بمصيره، بالرغم من أنه: «حاول فعلاً إسماع صرخاته إلى المعنيين بالأمر.. فهل تمت إغاثته؟»⁽⁵¹⁾.

وعلى هذا الأساس أورد صادق دندان ما يمكن أن نعتبره حلاً استعجالياً، يتمثل بأن تُسبّر الضرائب العربية من جانب موظفين متخصصين في جمع المساهمات المباشرة، الذين

L'Ikdam, no. 81 (2 juin 1922).

(48)

L'Echo de la Presse Musulmane, no. 16 (28 février 1936).

(49)

Chambre des députés, no. 4383, Session de 1918, p. 47.

(50)

L'Islam, no. 118 (19 mai 1912).

(51)

يفرض عليهم التصريح بالمبالغ المحصل عليها، تحت إشراف رئيس الدوار (القرية)، وفي حالة سوء التفاهم، فإن الموظف الفرنسي وجب عليه التدخل شخصياً لحل المشكل⁽⁵²⁾.

3 - القضاء

أحدث الاستعمار تغييرات جذرية في مجال القضاء، فأمرية 10 آب/أغسطس 1834 قضت بدمج القضاة المسلمين ضمن العدالة الفرنسية، وبالرغم من القرارات والقوانين التي صدرت تباعاً بعد هذا التاريخ بحثاً عن البديل، إلا أن ذلك لم يكن مجدياً، وقد صدر مرسوم 31 كانون الأول/ديسمبر 1859 ليثبت إلحاق القضاء الإسلامي ضمن العدالة الفرنسية، الأمر الذي أدى إلى تقليص عدد المحاكم الشرعية، وبالتالي تقليص عدد القضاة الجزائريين، ومن ثم إضعاف دورهم. ومن الجدير بالذكر، أن الاستعمار أصدر مرسوم 30 أيلول/سبتمبر 1850، تم بموجبه افتتاح ثلاث مدارس شرعية حكومية، بهدف إعداد موظفين تحتاجهم الإدارة الاستعمارية، كان من ضمنهم القضاة، وعليه لم يكد يأتي آخر القرن التاسع عشر حتى لم يعد للقاضي المسلم غير تسجيل عقود الزواج والطلاق، وانحطت سمعته إلى الحضيض⁽⁵³⁾.

لقد ارتفعت بعض الأصوات الشبانية على غرار القايد سي محمد بن رحال، وعمر بن بريهمات، ثم من بعدهما المحامي طالب عبد السلام، وغيرهم، بضرورة إصلاح القضاء، وتحديدًا القضاء الإسلامي، كل حسب اجتهاده ونظراته الخاصة لهذا الإصلاح، فعمر بن بريهمات الذي عُين أستاذاً للفقهِ الإسلامي واللغة العربية في المدرسة الشرعية الحكومية لمدينة الجزائر، صنف بالفرنسية كتيباً سماه الدليل في القانون والتربية المدنية لطلبة المدارس الشرعية⁽⁵⁴⁾، ترجمه إلى العربية تحت تسمية كتاب النهج السوي في الفقه الفرنسي⁽⁵⁵⁾. ويبدو حسب اطلاعنا على النسختين الفرنسية والعربية، أنهما مختلفتان إلى حد كبير.

فالنسخة الفرنسية مستوحاة من القوانين الوضعية الواردة في الدستور الفرنسي الصادر سنة 1875، خاض بن بريهمات في أمور عديدة، كالجمهورية، والسلطة التنفيذية، والإدارة (العمالة - الدائرة - المقاطعة - البلدية)، والقوانين بما في ذلك القانون الخاص (الأحوال الشخصية)، والقانون العام (الحق والواجب)، والقانون الدولي. كما خاض بن بريهمات في مصادر التشريع، والإنسان، والجنسية، والحالة المدنية، والعائلة، والأبوة.

Ibid. (52)

(53) بوهند، النخب الجزائرية دراسة تاريخية واجتماعية 1892 - 1942 ص 44 - 45.

(54) Omar Ben Brihmat, *Manuel de droit usuel et d'instruction civique à l'usage des étudiants des Médersas* (Alger: Imprimerie Orientale Pierre Fontana, 1908), 48 p.

(55) عمر بن حسن بن بريهمات، كتاب النهج السوي في الفقه الفرنسي (الجزائر: المطبعة الشرقية لبيار فونتانا، 1908)، 40 ص.

أما النسخة العربية فهي محاولة لتكييف الشريعة الإسلامية والعرف بالوضع الاجتماعي العام، يقول في هذا الصدد: «فهو حينئذ كتاب توسعة شرعية على أرباب المحاكم القضائية الإسلامية وتبصرة لهم بقواعد مأخوذة من أصول بينها وبين أصول الفقه الإسلامي أخوة عقلية لا تخفى على أهل المعرفة بالفقهين السماوي والعرفي»⁽⁵⁶⁾. قسم بن بريهمات كتابه في نسخته العربية إلى أربعة فصول، تصب كلها - تقريباً - في الأحوال الشخصية. تناول في الفصل الأول موضوع الفقه، ومكانة الإنسان، والجنسية، والحالة الشرعية في الإنسان، والعائلة، والقرباة، وتعرض في الفصل الثاني إلى مسألة النكاح وأركانه، وما ينشأ عن النكاح في الفصل الثالث، ومسألة الطلاق في الفصل الرابع والأخير.

ومن باب التأويل لما ورد في النسخة الفرنسية، أعتقد بأن عمر بن بريهمات المفرنس (المجنس)، ابن العائلة الكبيرة، والأستاذ الفقيه، كان لا يرى نفسه إلا في الإطار الفرنسي، فقد كتب بأن فرنسا هي دولة، لأنها حرة، ولا تخضع لأي كان. وبأن المجموعة البشرية المشكلة لها تعيش داخل رقعة جغرافية محددة، وهي تخضع للقوانين ذاتها، وبأن البلدية والقبيلة [كذا]، لا تشكلان دولة لأنهما غير حرتين، وهو يقصد الحالتين الجزائرية والسنغالية⁽⁵⁷⁾. ومع ذلك كان بن بريهمات مقتنعاً بالخصوصيات العرقية داخل هذا الإطار، إذ كتب بأن فرنسا تضم مجموعات بشرية من كل الديانات، كاثوليك، بروتستانت، مسلمين، يهود... إلخ، هذه المجموعات تتحدث لغات عديدة، فرنسية، عربية، عبرية... إلخ⁽⁵⁸⁾، وعليه فإن التشريع الفرنسي الخاص بالمواطنين داخل فرنسا، لا ينطبق بالضرورة على جميع الرعايا في المستعمرات⁽⁵⁹⁾.

4 - المرأة

يعد المترجم إسماعيل حامت، من بين الشبان الجزائريين الأوائل الذين اهتموا بقضايا المرأة الجزائرية المسلمة، فقد شخص في كتابه الذي صدر سنة 1906، حالتها المزرية في وسط اجتماعي تقليدي/محافظ، مقترحاً الحلول المناسبة لإخراجها من تخلفها وموقفها السلبي. ومن أهم ما ذكر أنها تعيش تحت وصاية الرجل، حتى وإن تزوجت تبقى مجرد امرأة، ولا تستطيع أن تجد لنفسها مكاناً في المجتمع، بينما تصبح المرأة المطلقة أو الأرملة حرة في أن تجدد ارتباطها أو تبقى على حالتها. إن المرأة المسلمة - يضيف الكاتب - تبقى في حالة وصاية الزوج والوالدين والآخرين، لأنها غير قادرة على تحمل المسؤوليات. لقد خلقت فقط للزواج والإنجاب. إنها لا تستطيع المشاركة بشكل مباشر في الحياة العامة، ولا في الحياة الخارجية، لأنها لا تستطيع ممارسة نشاط التجارة والصناعة مثل الرجل. صحيح أنها قادرة

(56) المصدر نفسه، ص 39.

Ben Brihmat, *Manuel de droit usuel et d'instruction civique à l'usage des étudiants des Médersas*, (57) p. 3.

Ibid., p. 4. (58)

Ibid., p. 29. (59)

على نسج الزرابي [الوسادات]، وصناعة الفخار، والملابس، ولكن الجزء الفني لهذه المهام هي من اختصاص الرجل فحسب. وسيضل دور المرأة المسلمة محايداً وخارج إطار النشاط الحضاري الذي هو حكر على الرجل.

وبالرغم من ذلك - يضيف الكاتب - أن هناك محاولات من بعض دعاة تحرير المرأة في الأوساط المسلمة، على غرار ما يقوم به كل من السيد والسيدة بارنار داتانو، اللذين بذلا جهوداً وجب لفت انتباه الرأي العام والخاص إليها. ويرى دعاة تحرير المرأة أن أنجع وسيلة لجلب المجتمع الجزائري المسلم نحو الحضارة تكمل في العناية بالمرأة الأهلية أولاً، مع أن علماء الاجتماع يرون عكس ذلك، فقد أثبتوا بأن المرأة لم تكن عنصرًا مهمًا من عناصر التقدم في أي مجتمع من المجتمعات. وأمام هذا الالتباس يرى حامت أن الحل في ترقية المرأة يكمل في دور الطبيب، والممرضات اللاتي يعالجن العائلات الأهلية المسلمة، بمساعدة البعثات التبشيرية المسيحية التي تمكنت من اكتساب ثقة الأهالي بواسطة العلاج المجاني، وكذا نشر التعليم العلماني، وافتتاح مدارس التعليم المهني للفتيات داخل المدن لتلقينهن اللغة الفرنسية، وتعليمهن الخياطة، والأعمال اليدوية الأخرى، أو بالأحرى رفع الجهل عن المرأة المسلمة⁽⁶⁰⁾.

لقد أثير النقاش في أوساط الشبان الجزائريين حول موضوع المرأة الجزائرية المسلمة وقضاياها طوال فترة ما بين الحربين، وتحديداً خلال سنة 1930 التي شهدت الاحتفال بمرور مئة سنة على الاحتلال الفرنسي للجزائر، وهو ما خلق ظرفاً ساهم في بلورة الوعي بواقع الجزائر في ظل الاحتلال، كما أن موضوع المرأة المسلمة الذي كان في ما سبق من المحرمات، أضحى في عيون هذه الشريحة الاجتماعية من المواضيع المهمة التي وجب مناقشتها ومعالجتها. وفي حقيقة الأمر يعود تكسير حاجز الصمت تجاه المرأة الجزائرية المسلمة إلى تأثر الوسط الجزائري المتطور وبخاصة العائلات الحضرية البرجوازية بتبدل العادات الاجتماعية في فرنسا خلال سني العشرينيات، والذي كان له تأثير في التحرر النسبي للمرأة الفرنسية، يتجلى هذا التحرر في تغيير طريقة اللباس والمظهر بوجه عام ولا سيما في الفترة ما بين 1925 - 1929، وانتشار الصحافة النسائية، والدعاية لصالح ترقية الحقوق المدنية للمرأة، وهو الأمر الذي ساهم في ترقية وتحسين وضع المرأة في فرنسا. إن ذلك كان له بالغ الأثر في المجتمع في الجزائر المستعمرة أوروبياً كان أم أهلياً.

وانطلاقاً من سنة 1930 شهدت الجزائر بخاصة والمغرب العربي بعامه ميلاد تيار يدعو إلى تحرير المرأة المسلمة. هذا التوجه الجديد يندرج في حقيقة الأمر ضمن تغير في الذهنيات حصل في الوطن العربي بتأثير تركي - مصري. فنجاح العلمانية ومبدأ مساواة الرجل والمرأة في تركيا، كان محل إعجاب الشباب الجزائري المسلم، الذي كان يسعى هو الآخر لتحقيق ذلك في الجزائر. وعلى غرار النوادي والجمعيات وبعض الصحف التي كان

Ismaël Hamet, *Les Musulmans français du Nord de l'Afrique* (Paris: Librairie Armand Colin, 1906), (60) pp. 252-257.

ينشئها جزائريون بمساعدة فرنسيين، تأسس الاتحاد الفرنسي الإسلامي لنساء الجزائر في نيسان/أبريل 1937، ضم 36 امرأة نصفهن جزائريات ينحدرن من برجوازية مدينة الجزائر، ترأست نادية السيدة غوتي؛ أما نشاطه فقد اقتصر على الجانب الاجتماعي، ولا ندري إن كان هذا الاتحاد المختلط قد نادى بتحرير المرأة المسلمة في الجزائر.

كما كان الزواج المختلط بالأوروبيات ميزة طبعت الشبان الجزائريين⁽⁶¹⁾ لا سيما المفترسين أي المجنسين، الذين كانوا يفضلون الزواج بالنساء الفرنسيات على نساء أهل البلاد، بل ويروجون له كذلك. ومع ذلك نستشف من خلال بعض ما كتبه الصيدلي فرحات عباس مثلاً أنه كان يكن كل الاحترام للمرأة الجزائرية المسلمة مهما كان مستواها الاجتماعي والثقافي؛ ففي كتابه الشاب الجزائري، الذي صدر له سنة 1931 بمناسبة احتفال الفرنسيين بمئة سنة على احتلالهم للجزائر، ورد نص بعنوان «الاستعمار والأحقاد الدينية على الإسلام»، رد فيه على أولئك الذين يحاولون تشويه صورة الإسلام على غرار أندري سارفيي: «الإسلام... هو دين العائلة خلية المجتمع... وهو في النهاية احترام الأخ المطلق لأخته، والأخت لأخيها...»⁽⁶²⁾.

لقد كان لثورة مصطفى كمال أتاتورك في الأناضول وقع وتأثير في الجزائريين بعامة وفي النخبة الاندماجية بخاصة، كتب رابح زناتي وهو معلم أهلي مجنس في مجلة صوت المستضعفين بأن أحد الركائز الأساسية للثورة التركية هي تحرير المرأة المسلمة. وخلافاً لبقية البلدان الإسلامية، كانت تركيا أكثر استعداداً لتنفيذ هذا الإصلاح. لقد تحقق ذلك فعلاً، واسترجعت المرأة التركية مكانتها المستحقة بفضل تبني القانون المدني السويسري. يجب أن نأخذ بعين الاعتبار مفهوم تحرير المرأة من وجهة نظر هؤلاء العلمانيين، الذين يرون التحرر على الطريقة الأوروبية وليس على الطريقة الإسلامية⁽⁶³⁾.

5 - التعليم

ارتفعت أصوات الشبان الجزائريين منذ أواخر القرن التاسع عشر للمطالبة بنشر التعليم، وبخاصة التعليم الفرنسي، بعدما كان خلال الحقبة الكولونيالية الأولى محل خوف، وريبة من قبل الأهالي، لكن بمرور الوقت أدرك الجزائريون المسلمون أن سر النجاح في الجزائر «الفرنسية» يكمل في التعليم الفرنسي. وعلى هذا الأساس دعا سي محمد بن رحال سنوات 1887 و1892 و1921 إلى إصلاح نظام التعليم من خلال خلق المزيد من المدارس: «في

(61) من الاندماجين الجزائريين المتزوجين بالفرنسيات وجدنا الدكاترة علي بوضربة، وطيب مرسلي، وبلقاسم بن التهامي، وأحمد سعدان، والصيدلي فرحات عباس

(62) Ferhat Abbas, *De la colonie vers la province: Le Jeune algérien* (Alger: Éditions ANEP, 2006), (62) pp. 53-57.

(63) لمزيد من الاطلاع، انظر: خالد بوهند، «مواقف النخب الجزائرية الاندماجية والإصلاحية من قضايا المرأة المسلمة 1919 - 1939»، مجلة عصور الجديدة، السنة 7، العدد 27 (تشرين الأول/أكتوبر 2017)، ص 232 - 236.

كل قرية، وفي ظل كل نخلة»⁽⁶⁴⁾، ودعا إلى الرفع من مستوى تعليم اللغة العربية، وإدراج الآداب العربية في المدارس الشرعية الحكومية، وإعطاء المنح للطلبة في المدارس الثانوية والعليا⁽⁶⁵⁾.

وحاولت جريدة المصباح أن تكشف لقرائها عن الوضع الكارثي الذي يعيشه الجزائريون في هذا المجال، حيث نقرأ مقالاً لابن الحفاف عدل بمحكمة الأربعاء: «لا يغرب [كذا] عن كل مراقب ما بلغوا إليه مسلمي قطر الجزائر [كذا] من التقهقر حتى كادوا أن ينحطوا عن درجة العقلاء فإنه قل وجود من يحسن القراءة بالعربية إلا أفراد في المدن والبادية فضلاً عن الفرنسية [كذا] التي هي اللغة الرسمية في فرنسا ومستعمراتها»⁽⁶⁶⁾، وفي نفس هذا السياق وبمناسبة زيارة شومي وزير المعارف الفرنسي للجزائر، نشرت الجريدة مقالاً موقعاً من طرف عبد الله: «التعليم هو الحبل المتين الذي يربطنا بالماضي، وهو في وقتنا الحاضر، وسيلة لتحقيق السعادة والحياة الكريمة، وهو أيضاً مفتاح لكل باب من أبواب المستقبل»⁽⁶⁷⁾.

لم تنقطع دعوات الشبان الجزائريين إلى التعليم الفرنسي، ففي سنة 1914، كتب القاضي شريف بن حبيس قائلاً بأن السكان الأهالي أظهروا استعدادات وقابلية أكبر للتعليم الفرنسي، وبأن الحذر من التعليم الفرنسي قد زال تدريجياً ليفسح في المجال أمام موقف أقل عداً، بل أكثر تعاطفاً واحتراماً، وبأن جنوح الدولة الفرنسية إلى علمنة التعليم هو الضامن لنجاح العملية التعليمية⁽⁶⁸⁾. وترجم بن حبيس إلى اللغة الفرنسية، سلسلة المحاضرات التي كان المفتي مولود بن الموهوب يلقها في نادي صالح باي بقسنطينة، والتي تمحورت حول التعليم ومحاربة الجهل، وحول أسباب انحطاط المسلمين، وحول شروط انبعث الحضارة من وجهة نظر إسلامية⁽⁶⁹⁾.

6 - التقارب الفرنكو - إسلامي

دأب الشبان الجزائريون منذ مطلع القرن العشرين، عبر صحفهم، وبنوادبهم، وجمعياتهم، وبواسطة رسائلهم، وخطاباتهم، وتدخلاتهم في المجالس المحلية المنتخبة، بالدعوة إلى التقارب بين الأجناس. في هذا الصدد تساءل العربي فخار في جريدة المصباح، عمّا إذا كان زمن العداوات والانقسامات بين الأهالي والأوروبيين قد عاد من جديد، ودعا: «باسم شرف فرنسا وباسم سمعة مجدها، نتمنى حدوث العكس»⁽⁷⁰⁾، وهو ما عكس توجه الجريدة نحو التقارب الفرنسي الإسلامي.

Déposition devant la commission sénatoriale, le 18 juillet 1892, op. cit, p.12. (64)

Ibid, p. 13. (65)

El Misbah, no. 12 (19 août 1904). (66)

El Misbah, no. 22 (28 octobre 1904). (67)

Cherif Benhabilès, *L'Algérie française vue par un indigène* (Alger: Imprimerie Orientale Fontana Frères, 1914), p. 26. (68)

Ibid, pp. 141-193. (69)

El Misbah, no. 13 (26 août 1904). (70)

ونقلت جريدة الإسلام رسالة ابن التهامي حول موضوع المندوبيات الجزائرية للرد على ما نشرته جريدة الحرية: «نحن أعداء المعمرين أو على الأقل عنصر إزعاج كما تقولون... لا بالعكس نحن نبحت عن السبيل إلى التفاهم معهم، والعيش جنباً إلى جنب، بحسن الجوار والصداقة، نحن سنكون جد سعيدين إذا وجدنا من المعمرين من يساعدنا على تحقيق هذا التقارب»⁽⁷¹⁾.

وبمناسبة زيارة الأمير خالد فرنسا سنة 1913، اغتنم هذا الأخير الفرصة لإلقاء محاضرة في باريس بعنوان «توجه نحو التقارب الفرنكو - عربي في الجزائر»، دعا فيها إلى ضرورة تكاثف جهود الفرنسيين والجزائريين المسلمين من أجل قيام شراكة فرنسية - جزائرية، وتقارب بين الشعبين، مع تفعيل مبادئ الثورة الفرنسية كالمساواة والأخوة والحرية في الجزائر⁽⁷²⁾.

كما عمل القائمون على شؤون جمعية الرشيدية من أجل التقارب الودي بين الأهالي والفرنسيين، فضلاً عن إلقاء المحاضرات في أوساط السكان الأهالي، ونشر العلم الحديث⁽⁷³⁾... إلخ. وكتب رابح زناتي وهو معلم أهلي في مجلة صوت المستضعفين بأن الوقت قد تغير، فالتعليم الأهلي حسبه قد جاء بثماره، وبأن النتائج لا يراها إلا الأعمى، متسائلاً: «لماذا توضع الحواجز أمام خطوات العرب والبربر في اتجاه فرنسا، وفي اتجاه توحيد القلوب، والتأخي بين شعبين شاركا جنباً إلى جنب في ساحات المعارك»⁽⁷⁴⁾.

وخلال حقبة الثلاثينيات، خلق النواب المسلمون الجزائريون جريدة الوفاق الفرنكو - إسلامي، للتعبير عن الأيديولوجيا التي تبنتها فدرالية المنتخبين المسلمين الجزائريين، وعندما انفصل محمد الصالح بن جلول عن فرحات عباس بسبب المؤتمر الإسلامي وتداعياته، خلق حزب التجمع الفرنكو - إسلامي الجزائري، وبينما بقي الأول متمسكاً بمشروع فيوليت، تخلى الثاني عن هذا المشروع لاستحالة تطبيقه أمام كتلة متصلة من المعمرين الأوروبيين⁽⁷⁵⁾.

خاتمة

بعد الإبحار في هذه الدراسة التاريخية الوثائقية المعمقة أرسينا عند نقطة أساسية وهي أن الفضل في تكوّن الفكر السياسي الجزائري الحديث يعود بالدرجة الأولى إلى الشبان الجزائريين، ومع ذلك هناك بعض الملاحظات التي ارتأينا تسجيلها في ختام هذه الدراسة، ولعل أبرزها أن طروحات الشبان الجزائريين حول قضايا عصرهم كانت في حقيقة الأمر

L'Islam, no. 26 (21 août 1912). (71)

Emir Khaled, *Lettre au président Wilson et autres textes* (Alger: Éditions ANEP, 2005), pp. 9-12. (72)

L'Ikdam, no. 24 (16 mars 1923). (73)

La Voix des Humbles, no. 55 (décembre 1927), p. 4. (74)

(75) بوهند، النخب الجزائرية دراسة تاريخية واجتماعية 1892 - 1942 ص 260 - 276.

متقاطعة أحياناً، ومتباعدة أحياناً أخرى، كما كان الحال مثلاً في قضية التمثيل السياسي البرلماني في المتروبول (باريس)، فمنهم من رأى أن يكون التمثيل غير مباشر، ومنهم من كان يرى نقيض ذلك، بل وذهب به الأمر إلى المناداة بتوحيد الهيئة الانتخابية في الداخل والخارج. وفي قضية المواطنة الفرنسية، اختلفت آراء الشبان الجزائريين بين مؤيد للتجنيس وفق القانون الفرنسي، ومؤيد للتجنيس ولكن في الإطار الإسلامي. وفي قضية التجنيد الإجباري، اعترض بعضهم على المرسوم الخاص به منذ الوهلة الأولى، لاعتقادهم وإيمانهم بأن دفع ضريبة الدم شأن فرنسي، وهناك من رحب به ولكن شريطة التعويض، وهو أن تبذل فرنسا المزيد من الجهد لإصلاح الوضعين السياسي والاجتماعي لفائدة الجزائريين المسلمين.

الملاحظ في خطابات الشبان الجزائريين ذلك الصراع الهوياتي، صراع بين التقاليد والحداثة، بين الدين الإسلامي والعلمانية، بين العربية والفرنسية، يتجلى ذلك مثلاً في تقاطع الرؤى حول موقفهم من الجامعة الإسلامية، وهو ما جلب إليهم سخط الفرنسيين، لاعتبارات عرقية لأنهم يعتبرون الأهالي جنساً من الدرجة الثانية، ونفسية لأن التفوق الحضاري ولد لديهم سلبات منها الأحكام المسبقة حول كل ما له علاقة بالدين الإسلامي. كما تقاطعت آراء الشبان الجزائريين حول إلغاء قانون الأهالي البغيض أو استبداله بأخر أكثر عدلاً وإنصافاً، كيف لا؟ وهو الذي يكرس الإقطاع الذي طالما حاربه ثوار فرنسا في وقت سابق. وخاض الشبان الجزائريون بكل جرأة في مسائل أخرى كالضرائب العربية التي تثقل كاهل الجزائريين، وطالبوا بإصلاح القضاء، وبتحرير المرأة المسلمة، وبنشر التعليم، ورأوا أن من سُب العيش الكريم في إطار الدولة الفرنسية - سواء كان ذلك عن اقتناع أو دونه - التقارب الفرنكو - إسلامي، والشراكة والأخوة كما جاء على لسان أحدهم، وحسن الجوار والتفاهم والعيش جنباً إلى جنب والصداقة كما صرح بذلك شاب آخر. ولكن يبقى السؤال المطروح: هل تحققت هذه الطروحات السياسية والاجتماعية على الواقع؟ أم أنها كانت مجرد حبر على ورق؟ إنه باستثناء الإصلاحات الهزيلة الواردة في قانون 1919، وفي مشروع بلوم فيوليت 1936، فإن الأفكار السياسية التي ناضل من أجلها الشبان الجزائريون، وتوارثوها جيلاً بعد جيل، لم تلقى استجابة كما توقع لها أصحابها، فهل كانت سابقة لعصرها؟ الأكد أن ظروف وعوامل أخرى كشفت عن قصورها، وإفلاسها في نهاية الأمر، لعل من أهمها تصلب موقف الإدارة الاستعمارية، وتشدد موقف المعمرين الأوروبيين من مسألة حقوق الأهالي الجزائريين المسلمين، ورواج الفكر الوطني الشعبي □